رابط المادة على منصة باحث

شرح سنن النسائي مكتمل

المجلس 543 شرح سنن النسائي الشيخ عبد المحسن العباد البدر الشيخ عبدالمحسن العباد

عبدالمحسن البدر

فيقول الامام النسائي رحمه الله تعالى في كتاب الجنائز والصلاة على من يحلف في وصيته قال رحمه الله تعالى اخبرنا علي ابن حنبل قال حدثنا هشيم عن منصور وهو ابن زاد عن الحسن عن عمران ابن حصين رضي الله تعالى عنه
ان رجلا اعتق ستة مملوكين له عند موته ولم يكن له مال غيره ولم يكن له مال غيره فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه عليه وسلم فغضب من ذلك وقال لقد هممت الا اصلي عليه ثم دعا مملوكيه فجزاهم ثلاثة اجزاء ثم اقرأ
بينهم ما اعتق اثنين وارق اربعة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول البخاري رحمه الله
الصلاة هذا من يحيف لوصيته مراد النسائي من هذه الترجمة ان من يحيب لما اوصيته يرتكب يرتكب ذنبا وقد هم النبي عليه الصلاة والسلام على ان لا يصلي على من حصل منه ذلك الحيث
ومن المعلوم ان الوصية انما تكون بعد الموت تكون في حدود الثلث فاقل ولا تقوم باكثر من الثلث بل الوصية تكون في الثلث اقل وهذا وقد اورد النسائي حديث عثمان بن عصي رضي الله عنه
في قصة الرجل الذي اعتق الذي له ستة اعبد ليس له مال غيرهم اه تقعهم عند موتهم يحتمل ان يكون هذا العتق انه وصية وانه اوصى بانه اذا مات فانهم عتقاء
وهذا هو الذي او يشير اليه المسائل في الترجمة حيث قال يحب في الوصية ويحتمل ان يكون ذلك في مرض الموت المخوف وانه اعتقهم لمرض موته ومن المعلوم انه اذا حصل التفرق بمرض الموت المخوف
فان هذا فيه تهمة بحرمان الورثة وعدم الحين مما يستحقون مما شرعه الله عز وجل له من الميراث ولكن ترجمة النسائي وايراد الحديث تحتها يعني كان العتق انما هو انما هو وصية
يعني معناه انه يقول بعد موته يعتقون والرسول صلى الله عليه وسلم لما بلغه صنيع ذلك الرجل غضب وقال لقد هممت الا اصلي عليه من كونه حاف في الوصية ولكونه تصرف هذا التصرف
الذي على خلاف شرع وخلاف ما وخلاف ما جاءت به الشريعة ثم انه لم يقره على ذلك التصرف بل جزأهم ثلاثة اجزاء ان جعلهم ثلاثة اكلاف لانه ستة اثنين اثنين
ثم اقرأ بينهم فرفع اربعة واعتق اثنين يعني في حدود الثلاث حصل عت في حدود الثلث وبقي اربعة يكون المال يورد عنه فكونه جزئهم هذه التجزئة ليبين من يكون الثلث
ثم لما كان العتق حصل منه للجميع ولم ولم يسلم اولا يتم هذا الذي حصل او الذي اراد وانما يتم في حدود ثلث لم يكن هناك اه اختيار لاربعة او الاثنين
منهم يعتقون والباقين يبقون ارقاء وانما حصل ذلك عن طريق القرعة حيث جزاؤهم ثلاث اجزاء واقرع بينهم فمن خرجت له القرعة لان يعتق عتق ومن خرجت له القرعة بان يبقى رقيقا بقي رقيقا
هذا هو الذي فعله النبي الكريم صلى الله عليه وسلم لهذا الذي حصل لكونه تصرف تصرفا غير صحيح. وعمل عملا لم اه يقر عليه بل الغي ما اراده من اعتاق الجميع
وتحقق العتق لاثنين منهم اي في حدود الذلل ولم يكن اعجاب اثنين منهم عن طريق ان يختار اثنان وانما عن طريق القرعة لانهم متساوون والقرعة مشروعة اذا حصل يساوي فانها تميز القرعة من يستحق
التقديم حيث يكونون متنازلين ومتساوين فان القرعة هي التي تميز والقرعة جاء فيها سنة عن رسول الله عليه الصلاة والسلام في احاديث هذا واحد منها وقد ذكر الشوكاني في الامطار
الخامس صفحة مئتين واثنين وستين الجيل الخامس وصفحة مئتين وثمانية وستين ثمانية وستين بان القرعة جاءت في ايتين من القرآن وخمسة احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ذكر الاحاديث ومن هذا الحديث
ومنها حديث يقرأها النبي صلى الله عليه وسلم بين النساء اذا اراد ان يسافر وحديثه يعلم الناس ما في الهدى والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يتهموا عليه لاتهموا عليه

احاديث خمسة جاء فيها جاءت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام وايتان هما ما جاء في قصة مريم يذوقون اقلامهم ايهم يقتل مريم؟ وفي قصة يونس فساهم فكان من الملحظين
تساهم يعني صار قرعة حتى يعرف من الذي يلقى في البحر فوقعت عليه القرعة فالقي في البحر فالتقمه الحوت فجاءت القرعة في القرآن في موضعين وجاء في السنة في خمسة مواضع
وهذا الذي معنا هو واحد منها وهو دليل على ان القرعة من الطرق التي يعول عليها في القسمة حيث يكون الاستواء او يقول حيث يكون التساوي وعدم التفاوت والقرعة نميز من يستحق
ومن لا يستحق او تميز ما يستحقه كل واحد من المشتركين المتساوين في الحقوق الذين يميز القرعة آآ ما يكون لكل واحد منهم اخبرنا علي بن حجر علي بن حجر هو السعدي المروزي
السعدي المروجي وهو ثقة حافظ اخرجه في البخاري البخاري ومسلم والترمذي والنسائي عنه شيء وهو بالبشير الواسطي هشام ابن بشير الواسطي وهو ثقة كثير التدليس والارسال الخفي. وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة
المنصور وهو ابن زاد عن منصور وهو ابن زابع منصور آآ هشيم اه حسين ذكر منصورا بدون ان ينسبه وقال منصور ومن دونه شيء هو الذي قال هو ابن زادان
ليميزه وليوضح من هو هذا الذي اهمل فلم ينفق وقال هو ابن زادان وعلى هذا فمثل هذه العبارة يأتي بها من دون التلميذ ليوضح بها ذلك الشخص المهمل الذي اهمله التلميذ ولم ينسبه
وهذه عبارة احدى العبارات احدى العباراتين التي يأتون بها فيقول هو ابن فلان او يقولون يعني ابن فلان يعني ابن فلان عبارة يرجى بهما لتوظيح الزيادة وانها ليست من التلميذ فيقال هو ابن فلان او يقال يعني ابن فلان
يعني اي التلميذ يعني بهذا الشخص المهمل انه ابن فلان المنصورة بالزادان واسطي ايضا هو مثل هشيم الراشدي ووثقة ثبت عابد اخرج له اصحاب الكتب الستة اخرج له اصحاب الكتب الستة
وذكر في ترجمته انه كان يقرأ ويسترسل في القراءة ولا يستطيع ان يتمهل مع رغبته في التنحل كان يحب ان ان يرتل وان يتمهل في القراءة ولكنه لا يستطيع اعتاد الاسراع
وكان يحاول او يرغب ان يرتل وان يتمهل فلا يستطيع ذلك وذكروا في ترجمته يعني في في عبادته وصلاحه واستقامته قال عنه بعض العلماء لو قيل لمنصور ابن زادان ان ملك الموت بالباب
ما كان ليزيد شيئا على ما كان يحصل منه قبل ذلك يعني في استقامته وملازمته للعبادة يعني لو قيل له ان ملك الموت في الباب ما شيء عما كان عليه
قبل قيامه بالعبادة واستقامته والتزامه ما كان يزيد على ذلك شيئا وهذا يدل على صلاحه واستقامته وعبادته. ولهذا قالوا هو ثقة فج عابد عابد وحديث اخرجه ستة عن عن الحسن وهو ابن ابي الحسن البصري
ثقة يرسل ويدلس حديث واخرجه اصحاب كتب الشيخ تحقيقة فقيه يرسل ويدلس وحديث اخرجه اصحابه عن عمران ابن حصين ابي نجيد صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة
قال رحمه الله تعالى الصلاة على من غل. قال اخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن يحيى ابن سعيد عن محمد ابن يحيى ابن حبان عن ابي عمرة عن زيد ابن خالد رضي الله تعالى عنه قال مات رجل بخيبر وقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم انه غل في سبيل الله ففتشنا متاعه فوجدنا فيه خرزا اليهود لا يساوي درهمين. ثم ورد النسائي حديث آآ هذه الترجمة وهي الصلاة على من غل
نعم الصلاة على من ظل اي غل من الغنيمة واخذ شيئا منها قبل قسمتها لانها قبل القسمة مشاعة ومشتركة واذا قسمت وعرف كل نصيبه واختص كل بما يخصه وبما يعطى
اورد النسائي تحت هذه الترجمة حديث حديث زيد ابن خالد الجهني رضي الله تعالى عنه ان رجلا لغزوة خيبر اه اه قال عنه النبي قال النبي عليه الصلاة والسلام صلوا عليه نعم مات رجل بخيبة فقال رسول الله صلوا على صاحبكم مات رجل بخيبر فقال النبي صلى الله عليه وسلم
على صاحبكم فانه غلى يعني بين السبب في كونه فاراد او كونه ترك الصلاة عليه ولم يصلي عليه وهي وهو غلوله قال ففتشوا متاعه واذا خرجت من خرز يهود لا تساوي درهمين
يعني انها شيء قليل تافه ولكنه غلول واخذ للشيء من وهو لا يستحقه وهو مشاع ومشترك للناس الغانمين المجاهدين في سبيل الله ومن المعلوم ان كما اشرت من قبل ان اصحاب المعاصي واصحاب الكبائر ومن يحسن منهم امورا كبيرة اذا تخلف عنهم بعض الناس ذوي الفضل والمنزلة طيبة من اجل ان يحصل تأديب بامثالهم هذا لا يقع فيما وقعوا فيه فان هذا لا بأس به وهو سائق هو صنيع الرسول صلى الله عليه وسلم يدل عليه
صنيع الرسول صلى الله عليه وسلم يدل على ذلك وفيه مصلحة وفيه مصلحة الحديث يتعلق بالغلول يقول النبي صلى الله عليه

وسلم ترك الصلاة عليه وامرهم بان يصلوا عليه والحديث
آآ ذكره الشيخ الالباني في جملة ما بعث واورده في ضعيف آآ سنن النسائي وقال انه ضعيف وفي اسناده شخص وصف بانه مقبول والمقبول هو الذي لا يعول على حديثه الا اذا توبع. لا يعول على حديثه الا اذا توب. لكن
آآ موضوع كون اصحاب الكبائر او بعض اصحاب الكبائر اذا حصل مصلحة في تخلف بعض اهل الفضل عن الصلاة عليهم بما يترتب على ذلك من الردع والزجر بامثالهم وايضا آآ هذا المتخلف
يمكن ان يدعو دون ان يصلي فيكون بذلك جمع بين الدعاء للميت الذي لم يصلي عليه وبين ما اريد من التأديب فزجر الناس ان يقعوا في تلك الامور المحرمة الذي يكون سببا
في امتناع بعض الناس الذين آآ يرغب ويحرص على صلاتهم على الميت آآ تركهم للصلاة او تخلفهم عن الصلاة يكون في ذلك فيه مصلحة من حيث زجر الناس الاخرين الا يقعوا فيما وقع فيه ذلك الذي آآ اريد او الذي آآ تخلف عن الصلاة عليه
واسناد الحديث يقول ان اخبرنا عبيد الله بن سعيد عبيد الله بن سعيد ووثيقة المأمون سني اخرج له البخاري ومسلم والنسائي عن يحيى بن سعيد القطان المحدث الناقد ثقة تبدو اخرجه اصحاب الكتب الستة
عن يحيى بن سعيد الانصاري المدني احنا سعيد القطان بصري ويحيى بن سعيد الانصاري مدني يحيى بن سعيد الانصاري ثقة اخرج له اصحاب الكتب ستة ومحمد ابن يحيى ابن عم محمد ابن يحيى ابن حبان وهو ثقة الفقيه اخرج له اصحاب الكتب الستة
ابي عمرة عن ابي عمرة وهو مولى زيد ابن خالد الجهني قول زيد ابن خالد الجهني وهو مقبول اخرج حديث ابو داوود والترمذي والنسائي. الترمذي والنسائي بن ماجة الترمذي والنسائي وابن ماجة. ابو داوود. ابو داوود والنسائي وابن ماجة. اخرج حديث ابو داوود
وابن ماجة عن زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام هو حديث قال رحمه الله تعالى الصلاة على من عليه دين. قال اخبرنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو داوود. قال حدثنا شعبة
عن عثمان ابن عبد الله ابن موفق قال سمعت عبد الله ابن ابي قشادة يحدث عن ابيه رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتي برجل من الانصار
يصلي عليه. وقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فان عليه دينا. قال ابو قتادة هو علي قال النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء قال بالوفاء فصلى عليه. لما ورد النسائي الصلاة على من عليه دين
يعني لانه آآ آآ يترك الصلاة عليه يعني من قبل بعض الناس الذين لهم شأن ولهم مكانة في النفوس والذين يحرصوا على صلاتهم ويؤثر تخلفهم عن الصلاة على الذي عليه دين يؤثر ذلك في الناس بحيث يحذرون من الدين ويتحرجون منه
ولا يستهينون بامره لان شأنه عظيم وحقوق الناس شأنها كبير عند الله عز وجل وحقوق الله عز وجل مبنية على التسامح والفضل من الله عز وجل. واما حقوق الادميين فهي مبنية على التشاح
آآ اورد النسائي حديث ابي قتادة الانصاري. نعم. حديث ابي قتادة رضي الله عنه ان رجلا من الانصار قدم على الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه. فقال صلوا على صاحبكم فان عليه دينا
صلوا على صاحبكم فان عليه دين يعني انه هم بالتخلف عن الصلاة عليه لكونه عليك دين ومراده من ذلك ان لا يتورط الناس في الديون والا يستهينوا في امر الدين
والا يستمرئوه ولا يهتموا بل يحذر من الوقوع فيه ولا يقدم الانسان عليه الا لضرورة لابد منها اما ان يقدم الانسان عليه في امور له عنها ممدوحة ولا وليس بمضطر اليها فان هذا من الاستهانة
في حقوق الناس وتبعث ذلك عظيمة في الدنيا والاخرة ومن اعظم تبعاته هم النبي صلى الله عليه وسلم بالتخلف عن الصلاة عليه. لولا انه تحمل ذلك الدين عنه الصحابي ابي قتادة رضي الله تعالى عنه وارضاه
الحديث ساقه المصنف للاستدلال به على ان المدينة والذي عليه دين اذا لم يترك وفاء ولم يترك يعني شيئا يوفى به الدين فانه يستحق ان يعامل هذه المعاملة وان يكون ذلك ممن
له شأن ومنزلة اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم. وتحذيرا للناس من الوقوع في اه تبعت الديون قال ابو قتادة رضي الله عنه علي الدينار ان يعني عليه دينار فقال اهما علي يا رسول الله او علي دين قال علي دين اولئك فيما بعد
هذا هو علي لا هو هذا هو علي؟ نعم قال هو عليه هو عليه وجاء في بعض الروايات ان عليه ديناران ان عليك دينار ان عليه دينارين وان يتحملهما فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولما قال له علي قال بالوفاء انتم ملتزم بالوفاء تحملت هذه الطبعة وتؤدي ذلك عن الميت وتوفيه عن الميت؟ قال نعم بالوفاء فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فكان في هذا التصرف وفي هذا الصنيع وفي هذا العمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقدم ذلك الصحابي على تحمل ذلك الدين وصلى عليه الرسول صلى الله عليه وسلم ولكن

التحذير من تحمل الديون آآ الحديث واضح في الدلالة عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي برجل من الانصار ليصلي عليه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم صلوا على صاحبكم فان عليه دينا. قال
انا هو علي. قال النبي صلى الله عليه وسلم بالوفاء؟ قال بالوفاء فصلى عليه كما روى محمود بن هريرة فقلنا اخبرنا محمود بن غيلان وهو المروزي وهو ثقة حافظ اخرج له اصحاب الكتب الستة الا ابا داود. قال حدثنا ابو داوود. قال حدثنا ابو داوود وهو بيالسه وداوود الطيالقي سليمان ابن داود سليمان ابن داوود ابن الجارود وهو ثقة حافظ اخرج له البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن الاربعة عن شعبة من الحجاج الواسطي ثم البصري وهو ثقة ثبت
وصف بانه امير المؤمنين في الحديث وحديثه اخرجه عن عثمان ابن عبد الله ابن موهب وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة الى ابا داود وهو مثل محمود ابن غيلان مثل محمود ابن غيلان كل من هذين الاثنين
خرج له اصحاب كتب الستة الا ابا داود. عن عبد الله ابن ابي قتادة الانصاري ووثقة اخرجنا اصحاب كتب الستة يرنا ان يرويه عن ابيه ابي قتادة وهو الحارس ابن الربعي
على البخاري صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام وحديثه عند قال رحمه الله تعالى اخبرنا عمرو بن علي ومحمد بن المثنى قال حدثنا يحيى قال حدثنا يزيد ابن ابي عبيد قال
يعني ابن الاهوع رضي الله تعالى عنه قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فقالوا يا نبي الله صلي عليها قال هل ترك عليه دينا؟ قالوا نعم. قال هل ترك مني شيء؟ قالوا لا. قال صلوا على صاحبكم. قال رجل من الانصار يقال له
وابو قتادة صل عليهم وعلي دينهم فصلى عليه لما ورد النسائي حديث ابي احد سلمة ابن اكوع رضي الله عنه وهو يتعلق بقصد الرجل من الانصار الذي هم النبي صلى الله عليه وسلم بالتخلف عن الصلاة عليه
وقال وسألهم هل عليه دين؟ قالوا نعم هل هل ترك شيئا؟ يعني هل ترك وفاء يعني هل ترك سدادا لان الانسان اذا كان عليه دين وترك شيئا يسدد به يعني معناه ان الدين ينتهي
وطبعا تنتهي وقال قالوا لا قال صلوا على صاحبكم قال ابوقد هذا علي دينه يا رسول الله فصلى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو مثل الذي قبله عمرو بن علي اخبرنا عمرو بن علي هو الفلاج
ثقة ناقد المتكلم في الرجال جرحا وتعديلا وحديث اخرجه اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاصحاب الكتب الستة روى عنه مباشرة وبدون واسطة ومحمد ابن المثنى هذا شيخ اخر من النسائي في هذا الحديث
وهو الملقب الزمني دنيتها ابو موسى وبصري اخرج له اصحاب الكتب الستة بل هو شيخ لاهل كتب الستة فهذان الشيخان في النسائي هما شيخان لبقية كل من اصحاب عن هذين الرجلين
امر ابن علي فلاس ومحمد ابن المثنى رووا عنهما مباشرة وبدون واجبة يحيى عن يحيى بن سعيد القطان فتقدم ذكره عن ابي عبيدة عن يزيد ابن ابي عبيد مولى سلمة ابن اكوع
وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة عن سلمة يعني يعني من اروع عن سلمة يعني ان يزيد من ابي عبيد ما عبر وعند رواية عن سلمة الا بقوله عن سلمة
ولم يأتي بكلمة من اقوى وهو مولى يعني يروي عن مولاه سلم بن الاكوع فالراوي الذي دون يزيد ابن ابي عبيد اراد ان يوضح من هو سلمة فقال يعني ابن الاكوع
وهذه العبارة الثانية التي قلت ان العلماء يستعملونها وعندما يضيفون شيئا يميزون به المهمل وهي كلمة يعني لان هو هو ابن زادان الذي مر في الحديث الاول وهنا يعني عبارة يعني
وكلمة يعني فعل فاعل فعل مضارع له فاعل وله قائل فقائله قائل هذه الكلمة هو من دون يزيد ابن ابي عبيد وفاعل الفاعل لهذا الفعل ضمير مستتر يرجع الى يزيد ابن ابي عمير
يعني فاعل يعني الفعل المضارع فيه فاعله ظمير مستتر يرجع الى يزيد ابن ابي عمير يعني ان من دون يزيدنا بعبيد عبر بهذه العبارة فقال يعني ومراد من دون يزيد ابن ابي عبيد
بالذي آآ بالذي آآ الذي هو فاعل الفعل يزيد ابن ابي عبيد فاذا كلمة يعني لها قائل ولها فاعل وقائلها من دون يزيد ابن ابي عبير والفاعل الذي اريد بانه هو الذي عنى
يزيد ابن ابي عبيد وهو ثقة اخرج له اصحابه سلمة يزيد ابن ابن ابي عبيد ثقة ومولاه صاحب رسول الله عليه الصلاة والسلام اخرج له اصحاب كتب الستة اصحاب رسول الله لا يحتاجون الى توصية الموثقين
انا اريد من كلمة آآ هو ثقة آآ المولى وليس وليس لنا بالاكواع واصحاب رسول الله لا يحتاجون الى توثيق الموثقين وتعديل المعجلين بعد ان اثنى عليهم رب العالمين واثنى عليهم
الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه ورظي الله تعالى عن الصحابة اجمعين. ولهذا فان المجهول من اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام ما الذي لا يعرف والذي لا يعرف اسمه

يعني سواء يكون مهملا يعني بان يكون مبهما لانه قال عن رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفي لقبول الخبر وقد اتفق العلماء على ان كل واحد من الرواة
ويحتاج الى معرفة حاله الا الصحابة فانه لا يسأل عن اهلهم يكفي عن الشخص ان يقال انه صحابي ولهذا نجد في كتب الرجال عندما يأتي ذكر الشخص يقولون صحابي فقط ولا يزيدون عليها شيئا
او يضيفون شيئا من مناقبه يقول شهد بدرا او شهد المشاهد كلها او شهد احدا او حصل منه كذا وكذا اما ان يتكلموا عليه ويبينوا شيئا من يعني من آآ يعني حاله
آآ من حيث يعني آآ حتى يعود على حديثه هذا لا يحتاجون اليه لان اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام هم عدول بتعديل الله عز وجل لهم وتعديل رسوله عليه الصلاة والسلام لهم. عليهم
وحديث سلمة بن الاكوع رضي الله عنه اخرجه اصحاب الكتب الستة قال رحمه الله تعالى اخبرنا نوح ابن حبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن ابي سلمة عن
رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل عليه دين ووتي بميت فسأل اعليه دين قالوا نعم عليه دينارات. قال صلوا على صاحبكم وعلى ابو قتادة رضي الله تعالى عنه وما عليه يا رسول الله
فصلى عليه فلما فتح الله على رسوله صلى الله عليه وسلم قال انا اولى من كل مؤمن من نفسه من ترك دين فعليه ومن ترك مالا فلورثته. ثم ورد النسائي حديث آآ جابر ابن عبد الله الانصاري رضي الله عنه. وهو مثل الذي قبله لكن
فيه آآ زيادات وانه كان لا يصلي على احد يعني اذا كان لا يصلي؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل على يديه. كان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي على رجل عليه دين
والمقصود من ذلك هو الزجر من تحمل الديون والوقوع في طبعة الديون فاتي برجل ليصلي عليه فقال هل عليه دين؟ قالوا عليه ديناران قالوا صلوا على صاحبكم فقال ابو قتادة هما علي يا رسول الله وصلى عليه
وهذا الحديث فيه بيان ما اجمل في الحديثين السابقين بذكر الدين وانه ديناران لان القصة كلها فيها بقتادة والذي تحمل الدين هو ابو قتادة الحديث ان الاولان اه اه مطلقان
وهذا فيه هذا حديث الدين وبيان مقداره وانه ديناران وقال علي هما علي يا رسول الله فصلى علي وكان النبي صلى الله عليه وسلم قبل في اول الامر يفعلوا هذا الفعل وبدأ فتح الله عليك وكثرت الفتوحات وكثرت الغنائم قال عليه الصلاة والسلام من ترك آآ فعليك ومن ترك مالا فهو لورثته. ومن ترك ما له فهو لورقي يعني معناه انه اذا خلف مالا فانه يرفع عنه. واذا كان فانه يتحمل بينه ويوفيه عنه صلوات الله وسلامه وبركاته عليه من تلك الاموال التي اطاع الله تعالى عليه بها
اخبرنا نوح بن حبيب القومي نعم نوح ابن حبيب القومسي ورزقة اخرج له ابو داوود والنسائي ابن عبد الرزاق عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني ثقة حافظ مصنف اخرج حديث اصحاب الكتب الستة
المعمر المعمر ابن راشد العزي البصري نزيل اليمن اخرج له اصحاب الكتب الستة عن الزهري محمد ابن مسلم ابن عبود الله ابن عبد الله ابن شهاب ابن عبد الله ابن الحارث ابن زهرة ابن كلاب اه اه
ثقة فقيه مكثر من رواية حديث رسول الله عليه الصلاة والسلام وهو من صغار التابعين الذين ادركوا صغار الصحابة اخرجه الحاكم ابن ستة عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف المدني ووثيقة الفقيه. اخرج حديثه واصحابه كتب الستة وهو احد الفقهاء
رأي نبعة في المدينة في عصر التابعين على احد الاقوال الثلاثة في السابع منهم وهو ابو سلمة هذا وابو بكر بن عبد الرحمن بن حارث بن هشام وسالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب هؤلاء الثلاثة آآ فيهم ثلاثة اقوال
من العلماء ما جعل ابو سلمة ابا سلمة هذا ومنهم من جعل التابع ابا بكر ابن عبد الرحمن ابن حازم هشام ومنهم من جعل السابع سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب
عن جابر ابن عبد الله الانصاري صحابي ابن صحابي وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهم ابو هريرة وابن عمر وابن عباس وابو سعيد الخدري وجابر
وانس بن مالك وام المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عن الجميع قال رحمه الله تعالى اخبرنا يونس ابن عبد الاعلى قال اما انا ابن وهب قال اخبرني يونس وابن اميرهم عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن
عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توفي المؤمن وعليه دين سأل هل ترك لدين من قضاء وان قالوا نعم صلى عليه وان قالوا لا قال صلوا على صاحبكم. فلما فتح الله عز وجل على رسوله صلى
الله عليه وسلم قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم فمن توفي وعليه دين فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فهو لورثته المورد النسائي حديث ابي هريرة وهو بمعنى حديث جابر ابن عبد الله الانصاري المتقدم
واما اسناده فيقول النسائي يونس ابن عبد الاعلى وهو الصدفي المصري وهو ثقة اخرج حديثه مسلم وآآ زوجة نسائية؟ مسلم والنسائي وابن ماجة عن ابن وهب وعبدالله ابن وهب المصري ثقة الفقيه اخرجه حديثه اصحاب الكتب الستة ان يزيد ابن ابي ذئب

عن يونس عن يونس وابن ابي
يونس وابن يزيد الايلي المصري وهو ثقة اخرج حديثه واصحاب الكتب الستة عن ابن ابي وابن ابي ذئب وهو محمد ابن عبد الرحمن ابن ابي ذئب. ثقة الفقيه اخرج له ستة
عن ابن شهاب وقد مر ذكره عن ابي سلمة عن ابي سلمة وقد مر ذكره عن ابي هريرة رضي الله عن صاحب رسول الله عليه الصلاة آآ عبد الرحمن بن صخر الدوسي وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بل هو اكثر السبعة حديثا على
والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين